

090 هل يدخل ما ليس صريحا في المنطوق؟

مصطفى مخدوم

قال رحمه الله وفي كلام الوحي والمنطوق هل ما ليس بالصريح فيه قد دخل؟ يعني ان العلماء اختلفوا فيما يسمى بالمنطوق غير الصريح هناك انواع من الدلالات اللفظية التي اختلف العلماء في اعتبارها من المنطوق - [00:00:00](#)

هل هي من المنطوق او من المفهوم؟ فكلما دل على الحكم بدلالة المطابقة او التضمن فهذا من المنطوق. اذا دل عليه اللفظ بدلالة المطابقة او التضمن انه يدخل في المنطوق. لكن بعض الالفاظ تدل على المعاني ولكن بدلالة الالتزام. وليس بدلالة - [00:00:30](#)

المطابقة والتضرر. فهذه الالفاظ التي تدل على المعاني والاحكام بدلالة الالتزام هل هي نوع من المنطوق؟ او هي نوع من المفهوم فجمهور العلماء يعتبرونها من المنطوق. باعتبار ان هذا المعنى مأخوذ من اللفظ نفسه. ومن الوضع - [00:01:00](#)

لغوي ولكن بواسطة الاستنباط العقلي. وبعض العلماء رأى انه وان دل عليه اللفظ ولكنه لما لم يكن صريحا فيه ولم يكن مدلولاً عليه بالتضمن ولا بالمطابقة اعتبروا هذا من قسم المفهوم. والواقع ان - [00:01:30](#)

اه المسألة لا ينبغي عليها. يعني خلاف فبعضهم اعتبره من المنطوق وبعضهم ويعتبره من المفهوم وحتى الذين انكروا المفاهيم هم سلموا بهذه الانواع باعتبار ادلة خاصة فيها. يعني حتى الحنفية يسمون دلالة الاقتضاء اقتضاء النص. ودلالة الاشارة اشارة النص - [00:02:00](#)

ويفرقون بينها وبين دليل الخطاب. او تخصيص الشيء بالذكر. فجمهور العلماء يعتبرون هذه الانواع الآتية التي سيتكلم عنها المؤلف هي من باب المنطوق. يعني من باب المعاني المستفادة من اللفظ بوضعها بوضعه اللغوي - [00:02:30](#)